

هدايات الوصايا العشر من سورة الأنعام وأثرها في سعادة الإنسان

إعداد

د. أحمد عطا مُجَدِّد عمر

أستاذ مساعد

التفسير وعلوم القرآن

جامعة أم القرى مكة المكرمة

بحث مقدم للمؤتمر القرآني الدولي السنوي (مقدس ٨).

نظمه مركز بحوث القرآن الكريم بجامعة ملایا، بالشراكة مع: كرسي الملك عبد الله بن عبد العزيز للقرآن الكريم بجامعة أم القرى.

الأربعاء والخميس ٥ - ٦ ربيع الأول ١٤٤٠هـ، الموافق ١٤ - ١٥ نوفمبر ٢٠١٨م.

ماليزيا - كوالالمبور

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإنَّ القرآن الكريم كتاب هداية ودستور أخلاق فاضلة، قد حوى في آياته وتوجيهاته ووصاياه كلّ ما يصلح أمر الإنسان، ويهديه إلى الطريق الصحيح في جميع جوانب الحياة، سواء كانت عقدية أو اجتماعية أو غيرها، بما يُصلحه ويحقق له السعادة في الدنيا والآخرة، مصداقاً لقوله تعالى: (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ) [الإسراء: ٩].

وهذه محاولة متواضعة لدراسة ثلاث آيات تسمى بالوصايا العشر، تمثل نموذجاً فريداً في التربية الحكيمة التي لو عمل بها المسلمون لعزّوا في دنياهم ولسعدوا في آخرهم.

الدراسات السابقة:

كتابات العلماء حول هذه الآيات كثيرة ومتنوعة، ولا سيما ما جاء في كتب التفسير وأحكام القرآن، ولكن - في حدود علمي واطلاعي، ورغم كثرة التأليف فيها - لم أقف على من أفرد لها بدراسة وافية في جانب الهدايات وربطها بسعادة الإنسان.

أهداف الدراسة:

تحاول هذه الدراسة:

- أ- بيان جملة الهدايات والمبادئ والأحكام التي رسمتها هذه الآيات، من خلال المفردات والجمل والتركيب والمناسبات الواردة فيها.
- ب- عرض تلك الهدايات والمعاني بصورة علمية دقيقة وواضحة تتناسب مع عظمة القرآن ومكانة هذه الآيات.
- ت- بيان أثر التطبيق العملي لهذه الهدايات في حياة الإنسان.

أهمية الدراسة:

الذي دفعني لدراسة هذا الموضوع، هو أنّ عنوان هذه الورقة يتناسب كثيراً مع عنوان المؤتمر المقدمة له، إذ عنوان المؤتمر: "إسعاد الإنسان بهُدي القرآن" والمتأمل في هذه الآيات يجد أنها ترسم علاقة الإنسان بربه الذي يرجع إليه الإحسان في كل شيء، وذلك بعدم الإشراك به شيئاً، كما وضعت الأساس المتين الذي تقوم عليه أركان الأسر القوية، وهو البر والطاعة للوالدين، كما أنها سدّت منافذ الشرّ التي تصيب الناس في الأنفس والأعراض والأموال، وفيها أهم المبادئ التي تسموا بالتزامها والمحافظة عليها الحياة الاجتماعية الفاضلة، وفيها الدعوة إلى التزام الصراط المستقيم الذي بُعث به مُحَمَّدٌ ﷺ وُبُعِثَتْ به الرسل. وهذه الآيات محكمات لم ينسخ منهنّ شيءٌ من جميع الكتب، من عمل بهنّ دخل الجنة وهي السعادة الحقّة، كما هو مأثور عن ابن عباس وغيره.

منهج الدراسة:

استخدم هذا البحث المنهج الاستنباطي، لاستخراج المعاني والهدايات من النصوص بعد دراستها وتحليلها.

محددات الدراسة:

سيتناول هذا البحث الهدايات والمعاني الظاهرة، أو الاستفادة من دلالات الألفاظ وتراكيبها البلاغية القريبة من النص دون الدخول في الأدلة البعيدة أو الدخول في مسائل المقارنة والخلاف.

خطة الدراسة:

تضمنت الدراسة مقدمة، وتمهيد وثلاثة مباحث، وخاتمة وتوصيات، على النحو الآتي:

التمهيد: تعريفات عامة بآيات الوصايا العشر.

المبحث الأول: هدايات الآية الأولى، وصلتها بسعادة الإنسان.

المبحث الثاني: هدايات الآية الثانية، وصلتها بسعادة الإنسان.

المبحث الثالث: هدايات الآية الثالثة، وصلتها بسعادة الإنسان.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصل إليها البحث وتوصياته.

قائمة المصادر والمراجع

التمهيد: تعريفات عامة بآيات الوصايا العشر

آيات الوصايا العشر:

هي الآيات (١٥١ - ١٥٣) من سورة الأنعام المبدوءة بقوله: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ) والمختومة بقوله: (ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ).

وسميت بالوصايا العشر نظراً لتذليل آياتها الثلاث بقوله: (ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ). وقال ابن عباس: هي الكلمات أو الوصايا العشر التي أنزل الله على موسى^(١).

خصائص هذه الآيات وفضائلها:

ذكر المفسرون روايات كثيرة وأخباراً متعددة في خصائص وفضائل هذه الآيات مفادها أنها: آيات محكمات لم ينسخ منها شيء من جميع الكتب، من عمل بهن دخل الجنة وهي السعادة الحقة.

ومنها عن ابن عباس في قوله: (منه آيات محكمات)، قال: هي الثلاث الآيات من ههنا: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ) [سورة الأنعام: ١٥١، ١٥٢]، إلى ثلاث آيات، والتي في "بني إسرائيل":

(١) انظر التسهيل لعلوم التنزيل ج ١، ص ٢٧٩، ابن جزي، والتفسير الوسيط، مُجَّد سيد طنطاوي ج ٥، ص ٣١٢.

(وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ) [سورة الإسراء: ٢٣ - ٣٩]، إلى آخر الآيات^(١). وعنه أيضاً قال: **الثَلَاثُ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْأَنْعَامِ مُحْكَمَاتٌ، قُلْ تَعَالَوْا: أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ وَالْآيَاتُ بَعْدَهَا.**^(٢) وعن عبد الله، قال: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الصَّحِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهَا حَاتِمُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَاتِ: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ) إِلَى قَوْلِهِ: (لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [الأنعام: ١٥١ - ١٥٣]"^(٣) وعن عَنْ عُבَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يُبَايِعُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ) [الأنعام: ١٥١] حَتَّى انْتَهَى إِلَى آخِرِهِنَّ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ وَقَاهُنَّ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا فَغُرِقَ فِي الدُّنْيَا كَانَ كَفَّارَتُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يُعَاقَبْ فِي الدُّنْيَا فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ أَخَذَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ"^(٤).

المناسبة بين هذه الآيات وما قبلها:

جاءت هذه الآيات في أواخر سورة الأنعام تقريباً، نتيجة لما سبق بيانه وتفصيله في جميع السورة. فبعد أن بين ﷺ فساد ما قالوه في مسائل العقيدة والتشريع دعاهم إلى تدبر أصول المحرمات في الأقوال والأفعال وأصول الفضائل وأنواع البر^(٥). فكأنهم بعد أن بين ﷺ فساد مقولتهم فيما زعموه من أن الله تعالى أمرهم بتحريم ما حرموه على أنفسهم سألوا رسول الله ﷺ، وقالوا: أي شيء حرم الله؟ فأمر الله نبيه محمداً ﷺ أن يبين لهم ذلك فقال: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ) [الأنعام: ١٥١]^(٦).

صلة الآيات بمكارم الأخلاق، وشهادة المشركين:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: لما أمر الله نبيه ﷺ أن يعرض نفسه على قبائل العرب خرج إلى منى، وأنا معه، وأبو بكر وكان أبو بكر رجلاً نساباً فوقف على منازلهم ومضاربهم بمنى فسلم عليهم وردوا السلام، وكان في القوم مفروق بن عمرو وهانيء بن قبيصة والمثنى بن الحارث، والنعمان بن شريك، وكان أقرب القوم إلى أبي بكر مفروق وكان مفروق قد غلب عليهم بيئاً ولِسَاناً، فَالْتَفَتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ:

-
- (١) أخرجه الطبري في جامع البيان ج ٦، ص ١٧٤، وابن أبي حاتم بنحوه ج ٢، ص ٥٩٢ رقم (٣١٦٨).
- (٢) أخرجه ابن أبي حاتم ج ٢، ص ٥٩٢، رقم (٣١٦٨)، والحاكم ج ٢، ص ٣١٦، رقم (٣١٣٨)، وص ٣٤٧ حديث رقم (٣٢٣٨)، وعلق في الموضعين بصحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وأورده السيوطي في الدر المنثور ج ٤، ص ١٥٩.
- (٣) أخرجه الترمذي في أبواب التفسير رقم (٣٠٧٠)، وحسنه، وابن أبي حاتم ج ٥، ص ١٤١٤، رقم (٨٠٥٦).
- (٤) أخرجه أبو عبد الله المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة ج ٢، ص ٦١٥ حديث رقم (٦٦٠)، وابن أبي حاتم ج ٥، ص ١٤١٧، حديث رقم (٨٠٧٧).
- (٥) بنحو هذه المناسبة قال الرازي ج ١٣، ص ١٨٩، والبقاعي ج ٢، ص ٧٤٠، وأبو حيان ج ٤، ص ٢٤٨، والخانز ج ٢، ص ٤٦٥، وأبو السعود ج ٢، ص ٤٤٦، وغيرهم.
- (٦) انظر: لباب التأويل ج ٢، ص ٤٦٥.

إِلَام تَدْعُو يَا أَخَا قُرَيْشٍ، فَتَقْدَم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ يَظْلُهُ بِثَوْبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَدْعُوكُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَأَنْ تَأْوُونِي وَتَنْصُرُونِي وَتَمْنَعُونِي، حَتَّى أُوْدِيَ حَقَّ اللَّهِ الَّذِي أَمَرَنِي بِهِ، فَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ تَظَاهَرَتْ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، وَكَذَبَتْ رِسْلَهُ، وَاسْتَغْنَتْ بِالْبَاطِلِ عَنِ الْحَقِّ، وَاللَّهُ هُوَ الْعَنِيِّ الْحَمِيدُ. قَالَ لَهُ: "وَالِلَام تَدْعُو أَيْضًا يَا أَخَا قُرَيْشٍ، فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) إِلَى قَوْلِهِ: (تَتَّقُونَ) فَقَالَ لَهُ مَفْرُوقٌ: وَالِلَام تَدْعُو أَيْضًا يَا أَخَا قُرَيْشٍ، فَوَاللَّهِ مَا هَذَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ كَلَامِهِمْ لَعَرَفْنَاهُ فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) النَّحْلُ الْآيَةُ ٩٠ الْآيَةُ.

فَقَالَ لَهُ مَفْرُوقٌ: دَعَوْتُ - وَاللَّهِ - يَا قُرَيْشِي إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ، وَلَقَدْ أَفَكَ قَوْمٌ كَذُوبُكَ وَظَاهَرُوا عَلَيْكَ... " (١).

مضامين آيات الوصايا العشر:

هذه الآيات في وصاياها بينت باختصار الأصول العامة للعقيدة الإسلامية، وشرع الله القويم الذي تترتب عليه سعادة المجتمع. بدأ فيها سبحانه بالنهي عن الشرك ثم بالإحسان إلى الوالدين، ثم بالنهي عن قتل الأولاد، مع ذكر السبب الدافع لذلك وأخبر أنه هو الرزاق الكريم، ثم بالنهي عن فعل الفاحشة أو الاقتراب منها في السر والعلن، ثم بالنهي عن القتل إلا بما يوجب ذلك، ثم بالنهي عن قربان مال اليتيم، والأمر بحفظه واستثماره، إن بلغ أشده، ثم بإيفاء الكيل والميزان بالقسط، ثم بالأمر بالعدل في القول، ثم بإيفاء عهد الله تعالى مما عهد الله تعالى علينا التزامه، وختم الآيات بالتزام هذه الوصايا أو الدين بشكل عام.

الهدايات في هذه الآيات وصلتها بسعادة الإنسان:

هذه الوصايا العشر عليها يقوم مدار الإسلام، وسعادة الإنسان في الدارين (٢)، وكان عبد الله بن مسعود يقول فيها: "من سره أن ينظر إلى وصية رسول الله التي عليها خاتمه فليقرأ الآيات الثلاث من آخر سورة الأنعام: (قُلْ تَعَالَوْا) إِلَى قَوْلِهِ: (تَتَّقُونَ) (٣) هذا بشكل عام وأما تفصيلاً فقد اشتملت على هدايات كثيرة ومتعددة، ومنها ما يأتي تفصيله في المباحث التالية:

(١) أخرجه البيهقي مفصلاً في دلائل النبوة، ج ٢، ص ٤٣٥، حديث رقم (٦٩٥)، وأبو نعيم مختصراً ج ١، ص ٢٨٢،

باب من اسمه مجمع حديث رقم (٥٧٤٧)، وأورده السيوطي في الدر المنثور ج ٣، ص ٣٢٨.

(٢) انظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ج ٢، ص ٢٤٢، أبو بكر الجزائري.

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ج ٤، ص ١٥٩، وقد سبق تخرجه.

المبحث الأول: هدايات الآية الأولى، وصلتها بسعادة الإنسان

قال تعالى: (قُلْ تَعَالَوْا أَنَا ذُنُوبٌ قَاتِلٌ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ كُفْرُكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [الأنعام: ١٥١].

في هذه الآية الكثير من الهدايات الربانية، نجلي بعضاً منها حسب ترتيبها في الآية:

قوله: (قُلْ تَعَالَوْا أَنَا ذُنُوبٌ قَاتِلٌ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ كُفْرُكُمْ عَلَيْكُمْ): فيه أمر للنبي ﷺ، أن يبين للناس ما حرم عليهم، بعد أن أبطل بالحجة والبرهان ما حرمه الكافرون. وقد بدأت بكلمة (قُلْ) وهي تدل حسب تتبعها في القرآن الكريم على نوع خاص من العناية والاهتمام بالتعاليم التي ربطت بها، كما أنّ كلمة (تَعَالَوْا) تدل على طلب المتكلم إقبال المخاطبين عليه، وانضمامهم تحت لوائه حتى لا تذهب بهم الأهواء والضلالات في سبيل الغي والفساد والفعل (تَعَالَوْا) أمر من التعالي، ولا يمنع ذلك أن يحمل على الأصل اللغوي تعريضاً بأولئك الذين أحلوا وحرّموا ما لم يأذن به الله بأنهم في حضيض الجهل والبعد عن المنهج السديد، ولو استجابوا لرسول الله ﷺ لتعلوا وترفعوا عما هم فيه إلى ذروة العلم والفضل والعزة وكرم الأخلاق^(١). وقال البقاعي: (تَعَالَوْا) أي اقبلوا إليّ صاعدين من حضيض الجهل والتقليد وسوء المذهب إلى أوج العلم ومحاسن الأعمال^(٢).

وقوله (أَنَا ذُنُوبٌ قَاتِلٌ) مشتق من التلاوة، والمراد بها القراءة^(٣)، وفي الاختصار على التلاوة إيجاء قوي لتقدير المتكلم لمكان المخاطبين وارتفاعهم إلى درجة لا تكلفه أكثر من أن يتلوا عليهم، فهم عنده بعقلهم حريصون على أن يسمعوا وحريصون أن يعملوا بما يسمعون. فهو يقتصر على أن يتلوا عليهم دون أن يكلفهم حتى السماع فضلاً عن الاتباع، وهذا في غاية اللطف في توجيه الخطاب^(٤). وماذا يتلوا عليهم؟ الجواب: (مَا حَرَّمَ رَبِّيَ كُفْرُكُمْ عَلَيْكُمْ) من التحريم وهو المنع^(٥). والربّ في الأصل من التربية، وقال في الصحاح: "الرب اسم من أسماء الله تعالى، ولا يقال الرب مطلقاً إلا لله المتكفل بمصلحة الموجودات..."^(٦).

فما أروع الخطاب بعنوان الربوبية، لأنّ كلمة الرب تشير إلى نعم الله تعالى على عباده، وفضله وإحسانه، فإذا كان الرب هو الذي يحرم فهو لا يحرم إلا ما فيه الشرّ على عباده.

(١) انظر: روح المعاني ج ٤، ص ٢٩٧، وتفسير القرآن الكريم الأجزاء العشرة الأولى، ص ٣٩٦، محمود شلتوت.

(٢) نظم الدرر ج ٢، ص ٤٧٠.

(٣) انظر البحر المحيط ج ٤، ص ٢٤٩.

(٤) انظر: تفسير القرآن الكريم الأجزاء العشرة الأولى، ص ٣٩٧.

(٥) انظر: معجم مفردات القرآن، ص ٨٥.

(٦) انظر: معجم معاني مفردات القرآن، ص ٢٠٨، وفتح القدير ج ١، ص ٢٣.

كما أنّ فيها إحياء لشعورهم بالضعف أمام القوة، وبالدّلة أمام العزة، ولهذا قال العلماء: والتعرض لعنوان الربوبية مع إضافته إلى ضميرهم فيه استمالة لقلوبهم ودعوة لامتنال أوامره؛ لأنه ﷺ يربّيهما لما فيه خيرهم وصلاحتهم، وفيه أيضاً تذكير لهم بكونه سبحانه رباً لهم ومالكاً لأمرهم، وهذا من أقوى الدواعي إلى انتهائهم عمّا نهاهم عنه أشدّ الانتهاء^(١).

ثمّ جاء التحريم في خمسة أمور: الشرك، وعقوق الوالدين، وقتل الأولاد، وارتكاب الفواحش، وقتل النفس. وهو موضوع الوصايا الخمس الأولى في هذه الآيات:

الوصية الأولى: وهي قوله: (أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً):

بدأ سبحانه في هذه الآيات بتحريم الشرك، لأهمية التوحيد، ولأنّ الشرك أعظم الذنوب والآثام، قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا) [النساء: ٤٨]، ولأنّ من حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً^(٢).

وإذا جاءت هذه الوصية بتحريم الشرك، فهي ملزمة بالتوحيد وإفراد الله بالعبادة. ويكون التوحيد شاملاً لأنواعه الثلاثة: توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات.

وشرك الإنسان في الدين ضربان: أحدهما: الشرك العظيم، وهو إثبات شريك لله تعالى، ومنه قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ) [النساء: ٤٨]. والثاني: الشرك الصغير، وهو الرياء والنفاق^(٣).

وعلى هذا فالإشراك المنهي عنه في الآية يشمل الضربين معاً، ومعنى الآية (أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً) أي أن توحده وتعبده ولا تشركوا به شيئاً من الأشياء أو الإشراف، فشيئاً يحتمل المصدرية والمفعولية^(٤).

الهدايات القرآنية في هذه الوصية:

ومما سبق نستطيع أن نقف على جملة من هدايات هذه الوصية، منها:

أولاً: وجوب التوحيد لله تعالى، وأنه لا يتحقق إلا بنفي ضده وهو الشرك.

ثانياً: أن الشرك حرام، وأنه أعظم الذنوب والآثام.

ثالثاً: أن توحيد الله تعالى سبب لدخول الجنة.

رابعاً: أن الشرك بالله تعالى سبب لدخول النار والعياذ بالله.

(١) انظر: إرشاد العقل السليم ج ٢، ص ٤٤٦، والتسهيل ج ٢، ص ٢٦، والفتوحات الإلهية ج ٢، ص ١٠٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب دعاء النبي ﷺ أمته إلى التوحيد، حديث رقم (٧٣٧٣)، ومسلم في

كتاب الإيمان، باب (١٠)، حديث رقم (٣٠). عن معاذ بن جبل.

(٣) انظر: المفردات للراغب الأصفهاني، ص ٢٩١.

(٤) انظر: إرشاد العقل السليم ج ٢، ص ٤٦٦، وروح المعاني ج ٤، ص ٢٩٧.

والدليل على جميع ما تقدم من الكتاب والسنة وأقوال العلماء لا يمكن حصره في بحث، ومنها غير الأدلة السابقة، قوله تعالى في الآية نفسها (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ). وقوله تعالى: (إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) [لقمان: ١٣]، وقال تعالى: (وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) [الزمر: ٦٥]. وقال تعالى: (إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ) [المائدة: ٧٢]

وقال رسول الله ﷺ: "أتاني جبريل فبشرني أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً من أمتك، دخل الجنة. قلت: وإن زنا وإن سرق؟ قال: وإن زنا وإن سرق. قلت: وإن زنا وإن سرق؟ قال: وإن زنا وإن سرق. قلت: وإن زنا وإن سرق؟ قال: وإن زنا وإن سرق، وإن شرب الخمر".^(١)

وفي صحيح مسلم: "مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ"^(٢).

قال ابن كثير: وفي بعض المسانيد والسنن عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يقول الله تعالى: يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني فإني أغفر لك ما كان منك ولا أبالي، ولو أتيتني بقراب الأرض خطيئة أتيته بقرابها مغفرة ما لم تشرك بي شيئاً، وإن أخطأت حتى تبلغ خطاياك عنان السماء ثم استغفرتني، غفرت لك"^(٣).

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

من ثمار التوحيد، أنه إذا استقر في القلب انعكست آثاره البالغة على حياة الإنسان، ومن آثاره:

أولاً: أنه يحرر الإنسان من العبودية أو الاستسلام والخضوع لغير الله تعالى.

ثانياً: أنه يحرر عقل الإنسان وتفكيره من الخرافات والأساطير والأوهام.

ثالثاً: أنه يملئ نفس صاحبه طمأنينة وأمناً، ويسد عليه منافذ الخوف من غير الله تبارك وتعالى، وبذلك تزداد ثقته ورجاؤه وتوكله على الله تعالى.

رابعاً: أنه يعين الإنسان على تكوين شخصيته المتزنة، لأن الإيمان بالوحدانية، يشعر العبد بافتقاره إلى الله، وقدرة الله عليه، فيورثه ذلك خشية الله في السر والعلن، فتراه لا يفعل إلا خيراً.

خامساً: التوحيد يجعل العبد لا ينازع الله ربه في صفة من صفات الألوهية أو التحليل والتحريم.

سادساً: التوحيد أساس مهم في ظهور الأخوة الإنسانية، والمساواة البشرية.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب (.. ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله) رقم (١٢٣٧) ومسلم في كتاب الإيمان، باب (٤٠)، حديث رقم (٩٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب (٤٠)، حديث رقم (٩٣).

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٢٥٣/٢) والحديث أخرجه الإمام أحمد مسنده (١٥٤/٥) والترمذي في السنن، برقم (٢٤٩٥) وابن ماجه في السنن، برقم (٤٢٥٧) وقال الترمذي: "هذا حديث حسن".

الوصية الثانية، وهي قوله: (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا):

بعد ما وصاهم بأن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وصاهم بالإحسان الكامل إلى الوالدين، لأنَّ أعظم أنواع النعم على الإنسان نعمة الله تعالى ثمَّ نعمة الوالدين، ومن نعمهما على الولد نعمة التربية والشفقة، والحفظ من الهلاك والضياع وقت الصغر، ولذلك أمر بالإحسان إليهما مباشرة بعدم أمرهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً^(١). وكثيراً ما يقرن القرآن بين طاعة الله سبحانه وبرِّ الوالدين كما في هذه الآية.

الهدايات القرآنية لهذه الوصية:

اشتملت هذه الوصية على جملة من الهدايات القرآنية، منها:

أولاً: وجوب طاعة الوالدين وبرهما وصيانتهم.

ثانياً: تحريم عقوق الوالدين والإساءة إليهما.

ثالثاً: أن حقهما أعظم الحقوق بعد حق الله سبحانه.

رابعاً: أن برَّ الوالدين يدخل الجنة وعقوقهما يدخل النار.

خامساً: أن برَّ الوالدين واجب وإن كانا مشركين.

والدليل أنه قال: (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) أي أحسنوا إليهم إحساناً كاملاً لا إساءة فيه، ويكون ذلك ببرهما، وامتنال أمرهما ونهيهما. هذا من ناحية وجوب الإحسان، وأما من ناحية تحريم العقوق، أن هذه الوصية جاءت ضمن المحرمات، ولأن الأمر بالشيء نهى عن ضده؛ فكأنه قال: ولا تُسيئوا إلى الوالدين بل أحسنوا إليهما، وفي هذا دليل على أن ترك الإساءة إليهما غير كاف في قضاء حقوقهما^(٢).

وقوله: (إِحْسَانًا) نصب على المصدرية، وناصبه فعل مضمر من لفظه، تقديره: وأحسنوا إحساناً، مأخوذ من كلمة أحسن، وهو أعم من الخير. قال الراغب: الإحسان فوق العدل، وذلك أنَّ العدل أن يعطي ما هو عليه، ويأخذ ما له، والإحسان أن يعطي أكثر مما هو عليه وأن يأخذ أقل مما هو له^(٣). وقال العلماء: إنَّ أحسن يتعدى بالباء وبالي، فيقال: أحسن به، وأحسن إليه، والأول أبلغ، ومنه قوله تعالى: (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا)، ولم يقل: وأحسنوا إلى الوالدين^(٤). وقال تعالى: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) [الإسراء: ٢٣].

(١) انظر: التفسير الكبير للرازي ج ١٣، ص ١٩٠.

(٢) انظر: إرشاد العقل السليم ج ٣، ص ١٩٨.

(٣) معجم مفردات القرآن للراغب الأصفهاني، ص ١٣٣.

(٤) انظر: التفسير الكبير ج ٣، ص ١٥٠.

وفي الحديث الشريف: أي العمل أحب إلى الله تعالى؟ قال: الصلاة على وقتها، قلت: ثم أي؟ قال: برّ الوالدين ..^(١) وقال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثاً، قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، .."^(٢) وقال القرطبي: "قَالَ الْعُلَمَاءُ: فَأَحَقُّ النَّاسِ بَعْدَ الْخَالِقِ الْمَنَانِ بِالشُّكْرِ وَالْإِحْسَانِ وَالتَّزَامِ الْبَرِّ وَالطَّاعَةِ لَهُ وَالْإِدْعَانِ مَنْ قَرَنَ اللَّهُ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِ بِعِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ وَشُكْرِهِ بِشُكْرِهِ وَهُمَا الْوَالِدَانِ"^(٣). ومن بر الوالدين أن يحسن إليهما ولو كانا مشركين قال تعالى: (وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا) [لقمان: ١٥]. وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: قدمت على أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت رسول الله ﷺ، قلت: قدمت علي أمي وهي راغبة أفأصل أمي؟ قال: "نعم صلي أهلك"^(٤).

وقال الرازي: "اتَّفَقَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ تَعْظِيمُ الْوَالِدَيْنِ وَإِنْ كَانَ كَافِرَيْنِ"، ويدل على ذلك وجوه: أحدها: أَنَّ قَوْلَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا غَيْرُ مُقَيَّدٍ بِكُونِهِمَا مُؤْمِنَيْنِ أَمْ لَا، وَلَئِنَّهُ ثَبَتَ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ أَنَّ الْحُكْمَ الْمُرْتَبَّ عَلَى الْوَصْفِ مُشْعَرٌ بِعِلِّيَّةِ الْوَصْفِ، فَدَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِتَعْظِيمِ الْوَالِدَيْنِ لِمَحْضِ كَوْنِهِمَا وَالِدَيْنِ وَذَلِكَ يَفْتَضِي الْعُمُومَ"^(٥).

ووردت أحاديث كثيرة تفيد أن برّ الوالدين يدخل الجنة وأن عقوقهما يدخل النار ومنها ما أخرجه الترمذي عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فأضعه ذلك الباب أو احفظه"^(٦).

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

برّ الوالدين سبب لسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة، أمّا في الدنيا: أولاً: فلأنّ برّ الوالدين يقوي العلاقات والصلوات بين الأبناء والآباء، وفي ذلك كله قوة وسعادة للأسر والمجتمع.

(١) أخرجه البخاري، مواقيت الصلاة، باب الصلاة لوقتها، رقم (٥٢٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الإيمان أفضل الأعمال، حديث رقم (٨٥).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، شهادة الزور، رقم (٢٦٥٤)، ومسلم، الإيمان، باب الكبائر وأكبرها، رقم (٨٧).

(٣) الجامع لأحكام القرآن ج ٥، ص ١٨٢.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الهبة، باب الهدية للمشركين (٢٦٢٠)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة حديث (١٠٠٣).

(٥) التفسير الكبير ج ٣، ص ٥٨٦.

(٦) أخرجه الترمذي، أبواب البرّ والصلة، باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين، حديث (١٩٠٠).

ثانياً: أن يرّ الوالدين سبب لرضا الشخص عن نفسه، تجاه ربه وتجاه والديه، فيعيش البار مرتاح البال بأدائه واجبه، ويحظى بمحبة الناس واحترامهم وتقديرهم له، فيهنأ بعمره، ويطمئن في عمله، وتحفه السعادة من كل جانب.

ثالثاً: يرّ الوالدين دين يجده الولد في أبناؤه، وفي الحديث: (بَرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرَّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ)^(١). رابعاً: يرّ الوالدين سبب لزيادة الرزق والبركة في العمر، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ»^(٢). وفي الآخرة ينال رضا الله ﷻ ويدخل الجنة. فعن أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ»، قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ»^(٣).

الوصية الثالثة وهي قوله: (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ):

ولعل المناسبة بين هذه الآية وبين التي قبلها واضحة، وهي أنّ الله تعالى لما قرّر في كتابه العزيز واجب الآباء على الأبناء، أردف ذلك بوصية الآباء بالأبناء وفي هذا تحقيق لمعنى الموازنة بين الحقوق والواجبات^(٤).

الهدايات القرآنية لهذه الوصية:

وقد اشتملت هذه الوصية على جملة من الهدايات القرآنية، منها:
أولاً: تحريم قتل الأولاد ذكوراً وإناثاً، لأن لفظ الولد يشمل الجميع.
قال العلماء: وقد كان ذلك ما أعمال أهل الجاهلية، وذلك أنهم كانوا يئدون البنات خشية العار، وربما قتلوا بعض الذكور خشية الافتقار^(٥) فحرّم الله ذلك لأيّ سبب كان، قال تعالى: (وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (٨) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ) [التكوير: ٨-٩].
ولا ريب أنّ قتل الأولاد من أعظم الذنوب، بل قد يأتي بعد الإشراك بالله سبحانه؛ فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سأل الرسول ﷺ أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً، وهو خلقك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني حيلة جارك^(١).

(١) أخرجه الحاكم في كتاب البر والصلة، ج ٤، ص ١٧١، حديث رقم (٧٢٥٩). وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، ٨/ ١٣٧، وقال: رواه الطبراني في (الأوسط) ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أحمد غير منسوب، والظاهر أنه من المكثرين من شيوخه فلذلك لم ينسبه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٢٩).

(٢) أخرجه البخاري كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق، (٥٩٨٦)، ومسلم، كتاب البر، باب صلة الرحم، (٢٥٥٧).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب (رغم أنف من أدرك...) حديث (٢٥٥١).

(٤) انظر: التفسير الكبير، ج ١٣ ص ١٩٠، وتفسير القرآن العظيم ج ٢، ص ٢٥٤.

(٥) انظر: المحرر الوجيز ج ٢، ص ٣٦٢، والتفسير الكبير، ج ١٣، ص ١٩٠، وتفسير القرآن العظيم ج ٢، ص ٢٥٤.

ثانياً: وجوب الاعتماد على الله تعالى في طلب الرزق.
و الدليل على ذلك أنّ قوله: (نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ) استئناف مسوق لتعليل النهي وإبطال ما اتخذوه ذريعة للقتل، والمعنى: لا تقتلوه خشية افتقاركم، فالله يرزق الجميع^(٢). ففي هذه الآية تطمين على الرزق، لأنه سبحانه قد تكفل برزق الأولاد كما تكفل برزق الآباء.

ثالثاً: قال القرطبي: "وقد يستدل بهذا من يمنع العزل لأن الواد يرفع الموجود والنسل، والعزل منع أصل النسل فتشابهها، إلا أن قتل النفس أعظم وزراً وأقبح فعلاً، ولذلك قال بعض علمائنا: إنه يفهم من قوله الْعَلَيْهِ السَّلَامُ في العزل: (ذلك الواد الخفي) الكراهة لا التحريم، وقال به جماعة من الصحابة وغيرهم. وقال بإباحته أيضاً جماعة من الصحابة والتابعين والفقهاء، لقوله الْعَلَيْهِ السَّلَامُ: (لا عليكم ألا تفعلوا فإنما هو القدر)^(٣). أي ليس عليكم جناح ألا تفعلوا. وقد فهم منه الحسن ومُحَمَّد بن المثنى النهي والزجر عن العزل"^(٤).
قال القرطبي: والتأويل الأول أولى، لقوله الْعَلَيْهِ السَّلَامُ: (إذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء). وقال مالك والشافعي: لا يجوز العزل عن الحرة إلا بإذنها^(٥).

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

في تطبيق هذه الوصية سعادة للفرد والمجتمع، لأنّ فيها حفظ للأرواح، وتكثير للنسل، وتطمين للعباد على الرزق، وسدّ لمنافذ الخوف من الفقر والجوع، وتقوية للإيمان، وزيادة للثقة بالله تعالى، وبذلك تزكو النفوس وتنبت الفضائل، وينتشر التعاون والإخاء.

الوصية الرابعة: (وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ):

ولما كان قتلهم أفحش الفواحش بعد الشرك أتبعه بالنهي عن مطلق الفواحش فقال: (وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ) ثمّ أبدل منها تأكيداً للتعميم (مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ)^(٦).

الهدايات القرآنية لهذه الوصية:

وقد اشتملت هذه الوصية على جملة من الهدايات القرآنية، منها:
أولاً: تحريم عمل الفاحشة عموماً وعلى رأسها الزنا.

(١) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب (فلا تجعلوا...) حديث (٤٤٧٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، حديث (٨٦).

(٢) انظر: إرشاد العقل السليم ج ٣، ص ١٩٨.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب حكم العزل، حديث (١٤٣٨).

(٤) الجامع لأحكام القرآن ج ٧، ص ١٣٢.

(٥) المرجع السابق.

(٦) انظر: نظم الدرر ج ٢، ص ٧٤١.

جاءت هذه الوصية لتنهي العباد عن الاقتراب من الفواحش بشكل عام، ومنها الزنا واللواط وقذف المحصنات وغير ذلك مما سماه الله فاحشة في كتابه الكريم أو جاء عن رسوله الكريم.

وقد قصر كثير من المفسرين معنى الفاحشة في هذه الآية على الزنا فقط، وقالوا المقصود في الآية النهي عن الزنا في العلانية والسر على حد سواء، وقالوا: كان أهل الجاهلية يستقبحون الزنا في العلانية ولا يرون بأساً في السر فحرم الله الزنا في السر والعلانية^(١).

والدليل: أن الفواحش جمع فاحشة، قال ابن عرفة: وهي كل ما نهى الله عنه، والفواحش عند العرب كل ما قبح، والفحشاء ما تزايد فحشه واشتد نكرهه، والفاحشة كذلك. والفحش أيضاً الزيادة على ما يتعارفه الناس حتى يخرج على حد الإنكار^(٢).

وقال الراغب: "ما عظم قبحه من الأقوال والأفعال يقال: فحش فلان، أي صار فاحشاً مرتكباً للقبائح، والمتفحش هو الذي يأتي بالفحش من القول أو الفعل، كالسرقة والزنا والنميمة وشهادة الزور"^(٣). وقال ابن عطية: في تفسير قوله: (وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ) نهي عام عن جميع أنواع الفواحش، وهي المعاصي^(٤).

ثانياً: تحريم الفاحشة في السر والعلن، وفي هذا دقيقة وهي: أن الإنسان إذا احترز عن المعصية في الظاهر ولم يحترز عنها في الباطن دلّ ذلك على أن احترازه عنها ليس لأجل عبودية الله وطاعته، ولكن لأجل الخوف من مذمة الناس، قال الرازي: وذلك باطل، لأن من كان مذمة الناس عنده أعظم وقعاً من عقاب الله ونحوه فإنه يخشى عليه من الكفر، ومن ترك المعصية ظاهراً وباطناً، دلّ ذلك على أنه إنما تركها تعظيماً لأمر الله تعالى وخوفاً من عذابه ورغبة في عبوديته^(٥).

ثالثاً: سدّ الذرائع الموصلة للزنى والمبالغة في النهي والزجر عن فعل هذا المحرم.

نهى عن قربان الفواحش هنا، وعن قربان الزنى في قوله تعالى: (وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا) [الإسراء: ٣٢]. لأن النهي عن القرب أبلغ من النهي عن فعل الفاحشة. قال العلماء: في تعليق النهي عن قربانها مبالغة في الزجر، لأن قربانها قد يؤدي إلى مباشرتها، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه^(٦).

(١) انظر: التفسير الكبير ج ١٣، ص ١٩٠، وتفسير القرآن العظيم ج ٢، ص ٢٥٤.

(٢) انظر: عمدة الحفاظ، للسمين الحلبي ج ٣، ص ٢٠٥-٢٠٦.

(٣) ومفردات غريب القرآن، ص ٤١٨.

(٤) المحرر الوجيز ج ٢، ص ٢٦٢.

(٥) التفسير الكبير ج ١٣، ص ١٩١.

(٦) انظر: روح المعاني ج ٣، ص ٢٩٨ ومفردات غريب القرآن، ص ٤٤٧.

وقيل: هذه الفواحش ذات إغراء وجاذبية، وقد يميل إليها الطبع البشري، ولذلك كان التعبير: (وَلَا تَقْرُبُوا...) للنهي عن مجرد الاقتراب، سدا للذرائع، واتقاء للجاذبية التي تضعف معها الإرادة^(١).
ومما يدل على بشاعة هذه الجريمة أنها اقترنت كثيراً بالقتل والنهي عن الشرك كما في قوله: (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ) [الفرقان: ٦٨]. وأنه جاء ذكر الفواحش في قوله: (وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ) بعد النهي عن قتل الأولاد وقبل النهي عن قتل النفس التي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ. وفي سورة الإسراء جاء ذكر الزنى في قوله: (وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَا) بعد النهي عن قتل الأولاد وقبل النهي عن قتل النفس. وفي هذا إشارة إلى أنّ الزنى قتل خفي.
قال العلماء: جاء ذلك في كلّ منهما بين قتلين؛ لأنّ في الزنى معنى القتل بتضييع نسبه كما فيه تسبب في إيجاده بالباطل، كما أنّ القتل تسبب في إعدامها بالباطل، واقتراف الزنى كثيراً ما يؤدي إلى القتل وغيره^(٢).

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

في تطبيق هذه الوصية سعادة للفرد والمجتمع، لأنّ الزنا فساد للأسر والأفراد، وفيه اختلاط الأنساب واشتباهاها، ويدخل على الناس ما ليس منهم من المحارم والميراث وغير ذلك.
وأسلوب القرآن في سدّ الذرائع الموصلة للزنى، وتقبيحه الشديد لهذه الجريمة ما هو إلا لشّر هذه الجريمة المستطير، فهي تلوث الأعراض وتفسد النسل وتلحق العار والخسار في الدنيا والآخرة.
وبالبعد عن الزنى والفواحش عموماً، يعيش الإنسان في مجتمع آمن ونظيف من الرذائل والطرق الموصلة إليها.

الوصية الخامسة وهي قوله: (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ):

نهي ﷺ في هذه الوصية عن قتل النفس المعصومة^(٣)، إلا بالحق الذي يبيح ذلك شرعاً، وهو القصاص أو الزنا الذي يوجب الرجم، أو الارتداد عن الدين، كما بين الرسول ﷺ بقوله: "لا يحل دم امرئ

(١) انظر: الأساس في التفسير، ج ٣، ص ١٧٩٦، سعيد حوى.

(٢) انظر: نظم الدرر ج ٤، ص ٣٧٨.

(٣) "هي النفس المسلمة من ذكر أو أنثى صغير أو كبير بر أو فاجر، والكافرة التي عصمت بالعهد والميثاق كما بين المفسرون" انظر: تفسير القرآن العظيم ج ٢، ص ٢٥٥.

مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة"^(١). وفي رواية: "كُفِّرَ بَعْدَ إِسْلَامٍ، أَوْ زِنَاً بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ"^(٢).

وهذا النهي داخل في جملة الفواحش المتقدم ذكرها، وقد ذكر بعض العلماء في حكمة إفرادها فائدتين: الأولى: من أجل تعظيمه، وتفخيم أمره وبيان أنه من الكبائر. والثانية: لَأَنَّهُ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَسْتَشْنِي مِنْهُ وَلَا يَتَأَتَّى هَذَا الْإِسْتِثْنَاءُ إِلَّا بِإِفْرَادِهِ^(٣).

الهدايات القرآنية لهذه الوصية:

وقد اشتملت هذه الوصية على جملة من الهدايات القرآنية، منها: أولاً: أَنَّ للنفس البشرية حرمة عظيمة، يحرم التعدي عليها أو إزهاقها بغير حق، فالنفس المسلمة من ذكر أو أنثى صغير أو كبير برّ أو فاجر، معصومة الدم لا يجوز قتلها. وكذلك النفس الكافرة التي عصمت بالعهد والميثاق، هذا بينه علماء التفسير^(٤)، ودلت عليه النصوص السابقة.

ثانياً: أن قتل النفس المعصومة لا يجوز إلا بحق، وهو ثلاثة أشياء: أولاً: القصاص. وثانياً: الزنا الذي يوجب الرجم. وثالثاً: الارتداد عن الدين. والدليل قول الرسول ﷺ السابق ذكره: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا...". ثالثاً: إفراد القتل من بين الفواحش بالذكر دليل على تعظيمه وتفخيمه، وأنه من الكبائر.

ثالثاً: مشروعية الرجم والقصاص

في قوله: (إِلَّا بِالْحَقِّ) إشارة إلى مشروعية الرجم والقصاص، فأما القصاص فقد ثبت أصله في القرآن الكريم، قال تعالى: (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [البقرة: ١٧٩] وبينت السنة تفصيله، وأما الرجم فقد ثبت بفعل النبي ﷺ وقوله وعمله وكذلك وبالإجماع^(٥).

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

بتطبيق هذه الوصية تصان الدماء وتحترم الأعراض، ويسود الأمن والأمان، ويحصل الاطمئنان بين الناس، والمحافظة على حياة أفراد المجتمع.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الديات، باب: (إِنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ...)، حديث (٦٨٧٨)، ومسلم، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، حديث (١٦٧٦).

(٢) أخرجه أبو دود، كتاب الديات، باب الإمام يأمر بالعفو في الدم، حديث (٤٥٠٢).

(٣) انظر: التفسير الكبير ج ١٣، ص ١٩١، ولباب التأويل ج ٢، ص ٤٦٦، للخازن.

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم ج ٢، ص ٢٥٥.

(٥) انظر: روائع البيان في تفسير آيات الأحكام ج ٢، ص ٢١، مُجَدِّد علي الصابوني.

وفي تطبيق القصاص حفظ للمجتمع من عادة الثأر، والانتقام لأنه لا يقتص إلا من الجاني فقط. وفي تطبيق الحدود، ومنها رجم الزاني المحصن، وقتل المرتد حفظ للدين، والأعراض وصيانة للأنساب، وحفاظ على الكرامة الإنسانية.

خاتمة الآية: (ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ):

لما كانت هذه الأشياء شديدة على النفس، ختمها بما لا يقوله إلا الحب المشفق ليتقبلها القلب فقال: (ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ).

الهدايات القرآنية لهذه الخاتمة:

اشتملت هذه الخاتمة على جملة من الهدايات القرآنية، منها:

أولاً: الحض على الالتزام بهذه الأحكام المفروضة:

من أسرار التعبير بلفظ الإيصاء في قوله: (وَصَّاكُم بِهِ) دلالة على العناية التامة، والاهتمام البالغ من الموصي بالأمر، وهو أبلغ من غيره في سياق هذه الآيات؛ لأنّ فيه حضاً على الالتزام بهذه الأحكام المفروضة مع تشويق وترغيب، والوصية هي طلب مقترن بوعظ فيه حثّ على الالتزام. قال الراغب: "الوصية: التقدم إلى الغير بما يعمل به مقروناً بوعظ، من قولهم: أرض واصمة: متصلة النبات"^(١).

ثانياً: فرضية الأحكام الواردة في هذه الآيات:

قال الواحدي: "ومعنى يوصيكم الله: قَالَ الزجاج: يفرض عليكم، لأن الوصية من الله فرض، والدليل عَلَى ذَلِكْ قوله تَعَالَى: (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ) [الأنعام: ١٥١]، وهذا من الفرض المحكم علينا"^(٢). وقال أبو السعود: "وقوله تعالى: (وَصَّاكُم بِهِ) أي أمركم به ربكم أمراً مؤكداً"^(٣).

ثالثاً: الدعوة إلى إعمال العقل وصولاً إلى الحق، وكمال العقل باجتنب هذا المحرمات الخمس. فقلوه: (لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) أي لتكونوا على رجاء من المشي على منهاج العقلاء^(٤). وقال أبو السعود: في تفسير قوله تعالى: (ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ): ولما كانت الأمور المنهي عنها مما تقضي بديهته العقول بقبيلها فُصِّلَت الآية الكريمة بقوله تعالى: (لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) أي تستعملون عقولكم التي تعقل نفوسكم وتحبسها عن مباشرة القبائح المذكورة^(١).

(١) معجم مفردات معاني القرآن، ص ٥٩٨.

(٢) الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ج ٢، ص ١٩، الواحدي.

(٣) إرشاد العقل السليم ج ٢، ص ٤٤٨.

(٤) انظر: نظم الدرر ج ٢، ص ٧٤٢.

المبحث الثاني: هدايات الآية الثانية، وصلتها بسعادة الإنسان

(وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُوا نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) [الأنعام: ١٥٢].

في هذه الآية الكثير من الهدايات الربانية، نجلي بعضاً منها حسب ترتيبها في الآية:

الوصية السادسة وهي قوله: (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ):

جاء مفتتح هذه الآية بالنهي عن قربان مال اليتيم والأمر بحفظه واستثماره إلى أن يصبح رشيداً كما بينت الآية في سورة النساء وهي قوله: (وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا...) [النساء: ٦].

الهدايات القرآنية لهذه الوصية:

وقد اشتملت هذه الوصية على جملة من الهدايات القرآنية، منها:

أولاً: الإحسان إلى اليتيم والضعفة والمساكين. ومن الإحسان إليهم حفظ حقوقهم، وعدم التصرف بأموالهم إلا بالتي هي أحسن، أي بهدف إنمائها.

قال العلماء: ووجه تخصيص حق اليتيم في ماله بالحفظ، أنّ ذلك الحق مظنة الاعتداء عليه من الولي، وهو مظنة إنعدام المدافع عنه، قال الرازي: وَذَلِكَ كُلُّهُ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ بِالْيَتَامَىٰ لِأَنَّهُمْ لِكَمَالِ ضَعْفِهِمْ وَعَجْزِهِمْ اسْتَحَقُّوا مِنَ اللَّهِ مَزِيدَ الْعِنَايَةِ وَالْكَرَامَةِ^(١).

ثانياً: تحريم الاعتداء على مال اليتيم، وجاء التعبير بالنهي عن القربان مبالغة في الزجر، ليشمل كل سبب يجر إلى الاعتداء عليه أو إتلافه. وفيه سدّ للذريعة؛ لأنه إذا نُهي عن قربه فالنهي عن أكله أو إتلافه أولى وأحرى. قال العلماء: وهذا الحكم عام في الأوصياء والأولياء وكافة الناس، وإلا لما تحققت المصلحة؛ وهي حماية ماله التي هي مقصود التشريع الحكيم^(٢).

ثالثاً: إباحة التصرف في مال اليتيم بما يصلحه وينميه مع الأخذ بالأحوط وعدم المجازفة.

قال العلماء: قوله: (إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) أي بالخصلة التي هي أحسن في حق اليتيم، كحفظ مال اليتيم وتثمينه، ونحو ذلك، والخطاب للأولياء والأوصياء معاً^(٣).

(١) المرجع السابق.

(٢) التفسير الكبير ج ٩، ص ١٦٢.

(٣) انظر: البحر المحيط ج ٤، ص ٢٥٢، والمحرر الوجيز ج ٢، ص ١٩٩، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل ج ١، ص ٣٢٧،

والتسهيل لعلوم التنزيل ج ٢، ص ٢٦ وإرشاد العقل السليم ج ٢، ص ٤٤٩، وروح المعاني ج ٤، ص ٢٨٩.

(٤) انظر: المراجع السابقة.

قال أبو حيان: وَلَمْ يَأْتِ إِلَّا بِآلِي هِيَ حَسَنَةٌ، بَلْ جَاءَ بِأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ مُرَاعَاةً لِمَالِ الْيَتِيمِ وَأَنَّهُ لَا يَكْفِي فِيهِ الْحَالَةُ الْحَسَنَةُ بَلِ الْخَصْلَةُ الْحَسَنَى وَأَمْوَالُ النَّاسِ مَمْنُوعٌ مِنْ قُرْبَانِهَا، وَنَصَّ عَلَى الْيَتِيمِ؛ لِأَنَّ الطَّمَعَ فِيهِ أَكْثَرُ لِضَعْفِهِ وَقِلَّةِ مُرَاعَاتِهِ^(١).

وعن ابن عباس قال: "لما أنزل الله: (وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) [الأنعام: ١٥٢]، وَإِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا] [النساء: ١٠]، فانطلق من كان عنده يتيماً فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشيء فيحبس له حتى يأكله. وَيَفْسُدُ. فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ) [البقرة: ٢٢٠]، قَالَ: فَخَلَطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِمْ، وَشَرَابَهُمْ بِشَرَابِهِمْ^(٢).

رابعاً: وجوب دفع مال اليتيم كاملاً غير منقوص عند البلوغ وإيناس الرشد منه، وتمكنه من حفظه والتصرف فيه تصرفاً كاملاً^(٣). قال تعالى: (وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ). وقوله: (حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ) ليس غاية للنهي، إذ ليس المعنى: فإذا بلغ أشده فاقربوه، وإنما هو غاية مما يفهم من الاستثناء المذكور، كانه قيل: احفظوا ماله حتى يصير بليغاً رشيداً، فحينئذ سلموه إليه، كما في قوله: (فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ) [النساء: ٦]^(٤).

وللعلماء في تفسير الأشد أقوال كثيرة^(٥)، وغالب الأقوال التي نقلت عن المفسرين إنما هي نهاية الأشد لا ابتداءه، قال الخازن: "والمراد بالأشد في هذه الآية هي ابتداء بلوغ الحلم مع إيناس الرشد، وهذا هو المختار في تفسير هذه الآية"^(٦). وهذا ما رجحه الزجاج^(٧)، وقواه ابن عطية في المحرر الوجيز وقال: وهو قول مالك رحمه الله^(٨).

خامساً: استدلل الفقهاء بهذه الآية، ويقولون تعالى: (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا) (٥) وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ

(١) البحر المحيط ج ٤، ص ٢٥٢.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام، حديث رقم (٢٨٧١)، وأورده ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ج ٢، ص ٢٥٥ - ٢٥٦، وعزاه لأبي داود.

(٣) انظر: احكام القرآن، لابن العربي ج ٢، ص ٢٩٧، ج ١، ص ٤٢٥.

(٤) انظر: البحر المحيط ج ٤، ص ٢٥٢، وإرشاد العقل السليم ج ٣، ص ١٩٩.

(٥) انظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي ج ٢، ص ١٧١.

(٦) لباب التاويل ج ٢، ص ٤٦٧.

(٧) انظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج ج ٢، ص ٣٠٥.

(٨) انظر: المحرر الوجيز ج ٢، ص ٣٦٢.

مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ) [النساء: ٥-٦] على وجوب الحجر على السفهه؛ لأن الله تعالى نھانا عن تسليم السفهه أموالهم حتى نأنس منهم الرشد، ويبلغوا سن الاحتلام.

فقد شرطت الآية شرطین: الأول: البلوغ، وهو قوله: (وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ). والثاني: الرشد، وهو حسن التصرف بالمال، وهو قوله: (فَإِنْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ)^(١).

وأصل السفهه الخفة والطيش، واختلف المفسرون في المراد بالسفهه هنا، فقال بعضهم المراد به الصبيان والأولاد الصغار الذين لم يكتمل رشدهم، وقيل: المراد بالسفهه كل من لم يكن له عقل يفی بحفظ المال، ومنهم الصبيان والأيتام الصغار، وهو اختيار الطبري؛ لأن اللفظ عام والتخصيص بغير دليل لا يجوز^(٢).

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

في هذه الآية حفظ مال اليتيم من الضياع، بعد أن كانت الآية السابقة في حفظ الدين والنفس والنسل والعرض، وهي الضرورات الخمس^(٣).

وفي هذه الآية رعاية لليتيم، واليتيم ضعيف بفقده الوالد، فإذا كان اليتيم يعاني في المجتمعات الجاهلية من الاستغلال والضياع، فإن الإسلام قد أنقذه من ذلك وأعطاه حقوقه الكاملة، وأوصى المجتمع بحفظها، وفي هذا كله تحقيق لرابطة الأخوة الإسلامية في المجتمع الإسلامي، يكفل بعضهم بعضاً، ويرعى كبيرهم صغيرهم، ويساعد قويهم ضعيفهم، إيماناً بالله وطلباً للأجر والثواب. وفي هذا كله سعادة للمسلم في الدنيا والآخرة.

الوصية السابعة وهي قوله: (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا).

لما أمر بحفظ حقوق اليتامى خصوصاً أمر بحفظ حقوق العباد عموماً، فقال: (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ) أي بالعدل (لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) أي ما في وسعها وطاقاتها من غير تعسير عليها. قال العلماء: وهو اعتراض جيء به عقب الأمر بالعدل للإيذان برفع الحرج عن الناس، والسر في مجيئه؛ لأن التزام الدقة في القسط مستحيل وصعب على البشر، فكأنه قال: عليكم بما تطيقون، وما وراء ذلك معفو عنه رحمة من الله تعالى بكم^(٤).

الهدايات القرآنية لهذه الوصية:

وقد اشتملت هذه الوصية على جملة من الهدايات القرآنية، منها:

(١) انظر: روائع البيان في تفسير آيات الأحكام ج ١، ص ٤٤٠.

(٢) انظر: المرجع السابق، وجامع البيان، للطبري ج ٧، ص ٥٦٥.

(٣) انظر: الموافقات للشاطبي ج ١، ص ٣١.

(٤) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ج ١، ص ٣٧١، وإرشاد العقل السليم، ج ٣، ص ١٩٩، والتسهيل ج ٢، وروح المعاني ج ٤، ص ٢٩٩.

أولاً: وجوب وفاء الحقوق؛ لأنّ الأمر بإيفاء الكيل والميزان فيه معنى ذلك على وجه الكمال^(١).
ثانياً: تحريم تطفيف الميزان أو بخسه.

بين ﷺ أنّ التطفيف في الكيل والزيادة في الوزن والنقص فيهما من الكبائر؛ لما يترتب عليه من هضم للحقوق، وضياح للأموال، واعتداء على الغير بوجه غير مشروع، فقال: (وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ) [المطففين: ١-٣]. قال ابن كثير: وقد اهلك الله أمة من الأمم كانوا يبخسون المكيال والميزان^(٢). وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لأصحاب الكيل والميزان: "إنكم وُلِيتُمُ أمراً هلكت فيه الأمم السابقة قبلكم"^(٣).

ثالثاً: من اجتهد في أداء الحق وأخذه، فإن أخطأ بعد است فراغ وسعه وبذل جهده فلا حرج عليه.
عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) فَقَالَ: "مِنْ أَوْفَى عَلَى يَدِهِ فِي الْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ صِحَّةَ نَبِيِّهِ بِالْوَفَاءِ فِيهِمَا، لَمْ يُؤْخَذْ".
وَذَلِكَ تَأْوِيلُ (وُسْعَهَا)^(٤). وقال ابن كثير: هَذَا مرسل غريب.
رابعاً: أن التكليف قدر الطاقة.

الوسع: ما تسعه قدرة الإنسان، أو ما يسهل عليه من المقدور، أو ما دون مدى الطاقة، وقوله: (لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) قال ابن الجوزي: معناه لا يكلفها ما لا قدرة لها عليه^(٥). وقال الألوسي: سنته تعالى أنه لا يكلف نفساً من النفوس إلا ما تطيق^(٦).

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

هذه الوصية تمثل مبدأ العدل في المعاملات التجارية وغيرها، وحال الناس لا تستقيم بدونه، والكيل والوزن هما من أظهر الوسائل في ذلك. ولأهمية هذا المبدأ في استقامة الحياة نجد ابن القيم يقول: "إن الله سبحانه أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط وهو العدل الذي قامت به الأرض والسموات فإذا ظهرت أمارات العدل، وأسفر وجهه بأي طريق كان، فثم شرع الله ودينه، والله سبحانه أعلم وأحكم وأعدل أن يخص طرق العدل وأماراته وأعلامه بشيء ثم ينفي ما هو أظهر منها وأقوى دلالة وأبين أمانة فلا يجعله منها ولا يحكم عند وجودها وقيامها بموجبها، بل قد بين سبحانه بما شرعه من الطرق أن

(١) انظر: التفسير الكبير ج ١٣، ص ١٩٢.

(٢) تفسير القرآن العظيم ج ٢، ص ٢٥٥.

(٣) أخرجه الترمذي كتاب البيوع، باب ما جاء في المكيال والميزان، رقم (١٢١٧)، ثم قال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفاً.

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ج ٢، ص ٣٨٤، وابن كثير في التفسير ج ٢، ص ٢٥٦.

(٥) زاد المسير في علم التفسير ج ١، ص ٢٨٣.

(٦) روح المعاني ج ٢، ص ٦٦.

مقصوده إقامة العدل بين عباده وقيام الناس بالقسط فأى طريق استخرج بها العدل والقسط فهي من الدين وليست مخالفة له" (١).

الوصية الثامنة، وهي قوله: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى):

ومناسبة هذه الوصية لما قبلها أنه لما قرر ﷺ أهمية الإيفاء بالكيل والميزان، وخصه بوصية بقوله: (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) تنويهاً بشأنه العظيم في إصلاح المجتمع، نوّه هنا بالأساس الذي يقوم عليه ذلك وهو العدل في كل شؤون الحياة فقال: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى)؛ لأن العدل واجب في الأقوال والأفعال وجميع التصرفات، لأنه هو الذي تصلح به شؤون الناس وأحوالهم.

وهذا ما رجحه جمهور المفسرين (٢). قال ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية: "يأمر الله تعالى بالعدل في الفعل والمقال، على القريب والبعيد، والله تعالى يأمر بالعدل لكل أحد، في كل وقت، وفي كل حال" (٣). وقال الرازي: "وَأَعْلَمَ أَنَّ هَذَا أَيْضاً مِنَ الْأُمُورِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا آدَاءَ الْأَمَانَةِ وَالْمُسْتَرُونَ حَمْلُوهُ عَلَى آدَاءِ الشَّهَادَةِ فَقَطُّ وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فَقَطُّ .. وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ بَلْ يَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ مَا يَنْصِلُ بِالْقَوْلِ" (٤).

ثم قال: فَيَدْخُلُ فِيهِ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الدِّينِ، وَتَقْرِيرِ الدَّلَائِلِ عَلَيْهِ بِأَنْ يَذْكُرَ الدَّلِيلَ مُلَخَّصاً عَنِ الْحُشْوِ وَالزِّيَادَةِ بِالْفَاطِ مَفْهُومَةٍ مُعْتَادَةٍ قَرِيبَةٍ مِنَ الْأَفْهَامِ. وَيَدْخُلُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاقِعاً عَلَى وَجْهِ الْعَدْلِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ فِي الْإِيدَاءِ وَالْإِيحَاشِ وَنُقْصَانٍ عَنِ الْقَدْرِ الْوَاجِبِ. وَيَدْخُلُ فِيهِ الْحِكَايَاتُ الَّتِي يَذْكُرُهَا الرَّجُلُ حَتَّى لَا يَزِيدَ فِيهَا وَلَا يَنْقُصَ عَنْهَا وَمِنْ جُمْلَتِهَا تَبْلِيغُ الرِّسَالَاتِ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُؤَدِّيَهَا مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ. وَيَدْخُلُ فِيهِ حُكْمُ الْحَاكِمِ بِالْقَوْلِ ثُمَّ إِنَّهُ تَعَالَى بَيَّنَّ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُسَوَّى فِيهِ بَيْنَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ طَلَبُ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَخْتَلِفْ ذَلِكَ بِالْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ (٥).

فإن قيل: فما السر في تخصيص العدل فقط في هذه الآية مع أن العدل واجب في الأقوال والأفعال وجميع التصرفات ولا تصلح الأمور بدون العدل؟

(١) الطرق الحكمية، لابن قيم الجوزية ج ١، ص ١٣.

(٢) انظر التفسير الكبير ج ١٣، ص ١٩٣، والمحرر الوجيز ج ٢، ص ٣٦٣.

(٣) تفسير القرآن العظيم ج ٢، ص ٢٥٦.

(٤) التفسير الكبير ج ١٣، ص ١٩٣.

(٥) المرجع السابق.

فالجواب - كما يقول العلماء - : لأنّ العدل أكثر ما يكون في الأقوال كالشهادة والحكم، وكذلك الأفعال قبل أن تقع من الإنسان ما هي إلا أقوال تراوده ويتحدث بها في نفسه ثم يوقعها بجوارحه^(١).

الهدايات القرآنية لهذه الوصية:

وقد اشتملت هذه الوصية على جملة من الهدايات القرآنية، منها:

أولاً: وجوب تحري العدل وصدق القول:

في كل شأن من شؤون الحياة في المعاملات والشهادات والأحكام والأخبار وغير ذلك، لأنّ العدل هو ميزان الحقوق وأساس القبول والرضا دون أحقاد ولا عداوات، ولأنّ تحري الصدق يدخل الجنة ويباعد عن النار، وفي الحديث الشريف: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا. وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»^(٢).

ثانياً: وجوب التزام الحق ونصرته حيثما كان:

بإقامة ميزان العدل في القول والحكم والشهادة بين الناس أجمعين، المعادين والموالين، كما في هذه الآية: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى) [الأنعام: ١٥٢]. وقوله: (وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) [النساء: ٥٨]. وقوله: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) [المائد: ٨]. وقوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ) [النساء: ١٣٥].

ثالثاً: تحريم المحاباة في الأمور:

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

هذه الوصية كسابقتها تمثل مبدأ العدل في جميع الأمور، والعدل هو أساس الحكم وحال الناس وسعادتهم في الدنيا لا تستقيم بدونه. وهو أساس التماسك والترابط والتعاون في المجتمع، وبه يأخذ الناس جميع حقوقهم، وبه تتوفر الحماية لجميع أفراد المجتمع، فتنتشر المحبة والمودة بين الناس، وينتشر الأمن والأمان والسلامة والاطمئنان.

الوصية التاسعة: (وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا):

ثمّ ختم هذه الوصايا الواردة في هذه الآية بوجوب الوفاء بعهد الله كله فقال: (وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا).

(١) انظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم ج ٥، ص ٢٢٠، محمد سيد طنطاوي.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) [التوبة: ١١٩]، حديث (٦٠٩٤)، ومسلم كتاب البر والصلة، باب (قبح الكذب وحسن الصدق وفضله) حديث (٢٦٠٧).

أي: أوفوا بكلّ عهد عهده الله إليكم. قال الراغب: والعهد حفظ الشيء ومراعاته. وعَهْدُ اللَّهِ تارة يكون بما ركزه في عقولنا، وتارة يكون بما أمرنا به بالكتاب وبالسنة رسله، وتارة بما نلتزمه وليس بلازم في أصل الشرع كالنذور وما يجري مجراها^(١).

وقوله: (وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوفُوا) يعني ما عهد إلى عباده ووصاهم به وأوجبه عليهم أو ما أوجبه الإنسان على نفسه كنذر ونحوه فيجب الوفاء به^(٢).

قال ابن الجوزي: قوله تعالى: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ) [الإسراء: ٣٤] وهو عامّ فيما بين العبد وبين ربه، وفيما بينه وبين الناس. قال الزجاج: كلّ ما أمر الله به ونهى عنه فهو من العهد^(٣).

والوفاء هو الإتمام، يقال: وَفَى بِعَهْدِهِ وَأَوْفَى بِمَعْنَى، أَي أَتَمَّهُ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئاً. وهو ضِدُّ الْعَدْرِ^(٤).

الهدايات القرآنية لهذه الوصية:

تدل هذه الوصية على وجوب الوفاء بجميع العهود والمواثيق الشرعية وما يوافقها. والدليل أن هذا أمر، والأمر يفيد الوجوب، وعهد الله: لفظ عام يندرج تحته كل ما ألزمتنا الله تعالى به؛ لأنه يحتمل أن يكون مضافاً إلى الفاعل أي بما عهدكم الله عليه أوفوا، وأن يكون مضافاً إلى المفعول أي بما عهدتم الله عليه. وقيل: يحتمل أن يراد به العهد بين الإنسانين، وتكون إضافته إلى الله تعالى من حيث أمر بحفظه والوفاء به^(٥).

وَقَالَ الْمَآثِرِي: "أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ فِي التَّحْلِيلِ وَالتَّخْرِيمِ. وَقَالَ التَّبْرِيزِيُّ بِعَهْدِهِ يَوْمَ الْمِيثَاقِ"^(٦). وَقَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ: "يَشْمَلُ مَا عَهْدُهُ إِلَى الْخَلْقِ وَأَوْصَاهُمْ بِهِ وَعَلَى مَا أَوْجَبَهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ نَذْرٍ وَغَيْرِهِ"^(٧).

فيدخل فيه ما عهد الله إلينا من الأمور المعهودة من الشرع، وما تعاهد عليه الناس فيما بينهم، وما عاهدوا الله عليه من الإيمان والنذور، ويدخل فيه أيضاً ما عهد الله أليهم من تلاوة الرسول لهم بهذه الوصايا في هذا المقام.

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

الوفاء بالعهود أصل مهم لتحقيق الخير والعدل والصلاح والسعادة في حياة البشر.

(١) مفردات غريب القرآن، ص ٣٩٢.

(٢) انظر: لباب التاويل ج ٢، ص ٤٦٧.

(٣) زاد المسير ج ٣، ص ٢٤.

(٤) انظر: لسان العرب باب الواو والياء من المعتل، ج ١٥، ص ٣٩٨.

(٥) انظر: البحر المحيط ج ٤، ص ٢٥٣.

(٦) انظر: المرجع السابق.

(٧) زاد المسير ج ٢، ص ٩٢.

والآثار المترتبة على التزام الناس بهذا الخلق الحميد كثيرة ومتنوعة. فمنها ما تعود آثاره على الفرد، ومنها ما تعود آثاره على المجتمع، ومنها ما تظهر آثاره في الدنيا، ومنها ما تظهر آثاره في الآخرة. فقد وردت أحاديث وآيات كثيرة تنفي الإيمان عن الناقضين للعهود، ووردت آيات وأحاديث متعددة تبين جزاء الموفين بالعهود، وأنه سبب لدخول الجنة. وبالوفاء بالعهود حفظ لحقوق الناس وصيانة لدمائهم وأعراضهم، وفي هذا كله تحقيق لمعنى الأمن والأمان في المجتمع.

قال الشيخ محمود شلتوت: العدل والوفاء قطبا النظام؛ فلا عمران مع الظلم ولا نظام مع المحسوبية، ولا ثقة مع نقض العهود، وإهمال شرع الله نقض لعهد الإيمان وإخلال بالتزاماته^(١).

خاتمة الآية: (ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ):

ثم ختم الآية الكريمة بقوله: (ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ). قال البقاعي: لما كانت هذه الأفعال والأقوال شديداً على النفس العدل فيها لكونها شهوات، تقدم بالترغيب فيها والترهيب منها بأن كل من يفعل شيئاً منها مع غيره يوشك أن يفعل معه مثله. فلذلك حض على التذكر في الوصية بها ولأنها خفية تحتاج إلى مزيد تدبر فقال: (لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)^(٢). والتذكر خلاف النسيان، وفي هذا تحذير من الغفلة التي يقع فيها الإنسان.

الهدايات القرآنية لهذه الخاتمة:

اشتملت هذه الخاتمة على جملة من الهدايات القرآنية، منها: أولاً: الحض على الالتزام بهذه الأحكام المفروضة. ثانياً: فرضية الأحكام الواردة في هذه الآيات. ثالثاً: الحصول على ملكة المراقبة والتذكر باجتناب المحرمات الأربع السابقة. فقوله: (لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) قال البقاعي: أي لتكونوا بحيث يحصل لكم التذكر - ولو على وجه خفي بما أشار إليه الإدغام - فيما جبلت عليه نفوسكم من محبة مثل ذلك لكم، فتحكموا لغيركم بما تحكمون به لأنفسكم^(٣).

المبحث الثالث: هدايات الآية الثالثة، وصلتها بسعادة الإنسان

وهي الوصية العاشرة والأخيرة:

قال تعالى: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [الأنعام: ١٥٣].

(١) إلى القرآن الكريم، محمود شلتوت، ص ٦٥.

(٢) نظم الدرر ج ٢، ص ٧٤٣.

(٣) المرجع السابق.

هذه الآية هي خاتمة هذه الآيات الثلاث، وهي الوصية العاشرة والأخيرة من هذه الوصايا الواردة في هذا البحث، وهي الأمر بالتزام الصراط المستقيم، وهو الدين الإسلامي بشكل عام. فقال: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ)، ولما كان الأمر باتباع هذا الدين متضمناً للنهي عن ضده صرح بذلك تأكيداً فقال: (وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ)، ثم ختم الآية بقوله: (ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)^(١).

الهدايات القرآنية لهذه الوصية:

في هذه الآية الكثير من الهدايات الربانية، نجلي بعضاً منها حسب ترتيبها في الآية:
قوله تعالى: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) فيه:

أولاً: وجوب التزام الوصايا السابقة ودين الإسلام بشكل عام:

قال الطبري: الإشارة هي إلى الوصايا التي تقدمت^(٢)، وقيل: الإشارة إلى ما ذكر في السورة؛ فإنها بأسرها في إثبات التوحيد والنبوة وبيان الشريعة^(٣). وقيل: الإشارة فيها إلى أن دين الإسلام بشكل عام^(٤)، هو الصراط المستقيم الذي بعث به محمد ﷺ لبيّنه للناس ويدعو إليه، بل هو الصراط المستقيم الذي بعث الله به جميع الرسل والأنبياء، فعن ابن عباس: هذه آيات محكمات لم ينسخهن شيء من جميع الكتب من عمل بمنّ دخل الجنة، ومن تركهن دخل الناس^(٥). وقيل: إن الله تعالى لما بين في الآيتين المتقدمين ما وصى به مفصلاً أجمله في هذه الآية إجمالاً يقتضي دخول جميع ما تقدم ذكره فيه، ويدخل فيه أيضاً جميع أحكام الشريعة وكل ما بينه رسول الله ﷺ من دين الإسلام هو المنهج القويم، والصراط المستقيم، والدين الذي ارتضاه الله لعباده المؤمنين وأمرهم باتباع جملته وتفصيله^(٦).

ثانياً: أن الإسلام هو الدين الوحيد الصحيح، الذي ارتضاه الله لعباده:

وأنه السبيل الوحيد الذي يوصل إلى الجنة، وأن غيره من الطرق المختلفة بدع وضلالات. وذلك لأن الصراط: هو الطريق الواضح. قال الطبري: أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعاً على أن "الصراط المستقيم"، هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه. وكذلك ذلك في لغة جميع العرب^(٧). وقال: ثم تستعير

(١) انظر: إرشاد العقل السليم ج ٣، ص ١٩٨، والفتوحات الإلهية ج ٢، ص ١٠٧، ولباب التأويل ج ٢، ص ٤٦٥،

والمقتطف من عيون التفاسير ج ٢، ص ١٨٤، والتفسير الوسيط ج ٥، ص ٢٢٢.

(٢) انظر: التفسير الكبير ج ١٤، ص ٤، وقد سبق الحديث عن مكانة هذه الآيات.

(٣) انظر: إرشاد العقل السليم ج ٣، ص ٢٠٠.

(٤) انظر: المحرر الوجيز ج ٢، ص ٣٦٣.

(٥) جامع البيان ج ١٢، ص ٢٢٨.

(٦) انظر: لباب التأويل ج ٢، ص ٢٦٥.

(٧) جامع البيان ج ١، ص ١٧٠.

العرب "الصراط" فتستعمله في كل قول وعمل وُصِفَ باستقامة أو اعوجاج، فتصِفُ المستقيم باستقامته، والمعوجَّ باعوجاجه^(١).

وقد روى المفسرون في معنى الصراط أقوال كثيرة: أحدها: أنه كتاب الله، والثاني: أنه دين الاسلام. والثالث: أنه الطريق الهادي إلى دين الله. والرابع: أنه طريق الجنة^(٢).

والصحيح أن جميع هذه الأقوال صحيحة، تتكامل ولا يعارض بعضها بعضاً، ولذلك قال الطبري: وقد اختلفت تراجمه القرآن في المعنى بالصراط المستقيم. يشمل معاني جميعهم في ذلك، ما اخترنا من التأويل فيه^(٣).

وقال ابن كثير: اختلفت عبارات المفسرين من السلف والخلف في تفسير الصراط، وإن كان يرجع حاصلها إلى شيء واحد، وهو المتابعة لله وللرسول^(٤).

والمستقيم: الذي لا اعوجاج فيه ولا انحراف، قيل أصله مستقوم، نقلت الحركة إلى القاف، وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها^(٥). ثم وصف الصراط بالمستقيم؛ لأنه أحسن الطرق وأعد لها. قال أبو السعود: والمستقيم المستوي والمراد به طريق الحق وهي الملة الحنفية السمحة المتوسطة بين الإفراط والتفريط^(٦).

والسبل جمع سبيل: وهو الطريق، ويذكر ويؤنث، قال تعالى: (قل هذه سبيلي) [يوسف: ١٠٨] ويعبر به عن المذهب. ومنه: (اتبعوا سبيلنا) [العنكبوت: ١٢] أي طريقتنا في ديننا^(٧).

والسر في توحيد الصراط واضافته إلى المولى سبحانه في قوله: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ) أنه هو السبيل الوحيد الذي يوصل إلى الله تعالى، بينما جمع السبل الأخرى لفرقها وتشتتها.

قال تعالى: (وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ).

وعن عبد الله بن مسعود، قال: حَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَطًّا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا"، قَالَ: ثُمَّ حَطَّ عَنْ يَمِينِهِ، وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: "هَذِهِ السُّبُلُ، لَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ" ثُمَّ قَرَأَ: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ) [الأنعام: ١٥٣]^(١).

(١) المرجع السابق.

(٢) انظر: زاد المسير ج ١، ص ٧٤، والمحرم الوجيز ج ١، ص ٧٤.

(٣) جامع البيان ج ١، ص ١٧١.

(٤) تفسير القرآن العظيم ج ١، ص ١٣٧.

(٥) انظر: المحرم الوجيز ج ١، ص ٧٥.

(٦) البحر المحيط ج ١، ص ٢٤٤.

(٧) عمدة الحفاظ ج ٢، ص ١٧٠.

فإن قيل: صراط الحق واحد، وأنَّ هذا صراطي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ فكيف قيل: (وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُوهَا عِوَجًا) [الأعراف: ٨٦]، قيل: صراط الحق واحد، ولكنه يتشعب إلى معارف وحدود وأحكام كثيرة مختلفة، فكانوا إذا رأوا أحداً يشرع في شيء منها أوعده وصدّوه^(٢).

ثالثاً: النهي عن اتباع الأديان الباطلة، والضلالات:

عن ابن عباس: قوله: (وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ)، يقول: لا تتبعوا الضلالات. وعن مجاهد قال: البدع والشبهات^(٣). وعن عبدالرحمن بن زيد قال: نَهَاهُمْ أَنْ يَتَّبِعُوا السُّبُلَ سِوَى الْإِسْلَامِ، فَتَفَرَّقَ بِهِمْ عَنْ سَبِيلِهِ، عَنِ الْإِسْلَامِ^(٤).

رابعاً: من الواجب على كلِّ مسلم أن يسلك الصراط المستقيم، وهو طريق الإسلام، ويهتدي بهديه، وأن يترك السبل الأخرى لأنها طرق باطلة، ومبادئ أو أفكار فاسدة.

خامساً: من الواجب على كلِّ مسلم التزام الصراط حتى الممات:

والبراءة من سائر المذاهب والملل لأنها باطلة.

سادساً: أن في إتباع هذه التعاليم بشكل خاص:

وتعاليم الدين الإسلامي كاملة بشكل عام سعادة البشرية في الدارين، لأن الإشارة بـ (هذا) إلى ما تقدم من هذه الوصايا، أو إلى جميع الشريعة الإسلامية. وأنَّ في الابتعاد عن تعاليم هذا الدين، أو اتباع المذاهب والأديان الباطلة أو البدع والضلالات ضياع للإنسان في الدارين. وفي هذه الآية الكريمة تحذير شديد من ذلك. ويوضح ذلك قول الرسول ﷺ في الحديث الصحيح "هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعوا إليه"، ثم قرأ الآية الكريمة^(٥).

سادساً: الأمر بالتزام جماعة المسلمين والنهي عن الفرقة والاختلاف:

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَمَاعَةِ، وَنَهَاَهُمْ عَنِ الْإِخْتِلَافِ وَالْفُرْقَةِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِالْمِرَاءِ وَالْخُصُومَاتِ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَحْوِ هَذَا.

(١) أخرجه أحمد في مسنده ج ١، ص ٤٣٥، والنسائي في الكبرى في تفسير الأنعام حديث رقم (١١١٠٩)، والطبري في تفسيره ج ١٢، ص ٢٣٠، وابن أبي حاتم ج ٥، ص ١٤٢٢، رقم (٨١٠٢)، والحاكم ج ٢، ص ٣١٣، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: الكشف ج ٢، ص ٢٥٥.

(٣) انظر: جامع البيان ج ١٢، ص ٢٣٠، وتفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ج ٥، ص ١٤٢٢.

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ج ٥، ص ١٤٢٢.

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم ج ٢، ص ٢٥٧، وقد مرَّ تخريج هذا الحديث .

قَالَ مُجَاهِدٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ^(١).

سابعاً: قال ابن عطية: وهذه الآية تعلم أهل الأهواء والبدع والشذوذ في الفروع وغير ذلك من أهل التعمق في الجدل والخوض في الكلام، هذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء المعتقد^(٢).

وختم الآية بقوله: (ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ):

أي ذلكم المذكور من اتباع سبيله تعالى وترك السبل وصاكم به. قال أبو حيان: أَيُّ رَجَاءٍ أَنْ يَخْصُلَ لَكُمْ التَّقْوَى بِذِكْرِ مَا فِيهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ لَعَلَّكُمْ تَنْزِعُونَ عَمَّا أَنْتُمْ فِيهِ^(٣). وقيل: لعلكم تتقون الشرك والكفر، وتتبعون الإسلام^(٤).

المدايات القرآنية لهذه الخاتمة:

اشتملت هذه الخاتمة على جملة من المدايات القرآنية، منها:
أولاً: أهمية هذه الأحكام الواردة في هذه الوصايا وفرضيتها.
ثانياً: وجوب التزام هذه الوصايا السابقة، ودين الإسلام عموماً.
ثالثاً: أهمية التقوى، وأنها جماع كل خير، والوقاية من كل شر، من التزامها فاز فوزاً عظيماً، ومن لم يلتزمها خسر خسراناً مبيناً. وذلك لأنَّ التقوى معناها جعل النفس في وقاية مما يخاف.
والتقوى اصطلاحاً: حفظ النفس مما يؤثم وذلك بترك المحظور وبعض المباحات.
وقال ابن عباس: المتقي من يتقي الشرك والكبائر والفواحش، وهو مأخوذ من الانتقاء وأصله الحجز بين الشيئين، قال الخازن: كأن المتقي يجعل امتثال أوامر الله واجتناب نواهيه حاجزاً بينه وبين النار^(٥).
وقيل: التقوى ترك ما حرم الله وأدى ما افترض. وقيل: التقوى ترك الإصرار على المعصية وترك الاغترار بالطاعة. وقيل: التقوى أن لا يراك مولاك حيث نهاك. وقيل: التقوى الاقتداء بالنبي ﷺ وأصحابه. وقيل: المتقي هو الذي يترك ما لا بأس به حذراً مما به بأس^(٦).

أثر هذه الوصية في سعادة الإنسان:

قال تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ):

(١) المرجع السابق.

(٢) المحرر الوجيز ج ٢، ص ٣٦٤.

(٣) عمدة الحفاظ ج ٢، ص ١٧٠.

(٤) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل ج ٢، ص ٢٦. والتفسير الوسيط ج ٥، ص ٢٢٢.

(٥) لباب التأويل ج ١، ص ٣٧.

(٦) المرجع السابق.

فالإسلام جاء من أجل الرحمة بالبشر. ففيه من العقائد والتشريعات والأحكام والآداب، والأعمال الصالحة، ما فيه سعادتهم في الدنيا والآخرة، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً) [النحل: ٩٧]. وقال: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا (٢) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) [الطلاق: ٢-٣].

والإسلام يحث على اكتساب الأخلاق الفاضلة، وعلى الخير وكل ما فيه سعادة. وبه يتخلص الفرد من العقائد والأفكار السيئة مما يساعده على البر والتقوى والشعور بالمسؤولية مما يكون له دوره البارز في الأمانة والصدق والعمل الجاد والمتقن، وفي هذا كله نفع للناس وتحسين لأحوالهم، وتحقيق للعدل والقيام بالواجب وإعطاء الناس حقوقهم، ومساعدة المحتاجين، وغير ذلك. فيؤدي ذلك إلى القضاء على كثير من أنواع الجرائم والخلافات وأشكال الفساد، وظهور الأمن والأمان والسعادة والاطمئنان في المجتمع كله.

الختام

النتائج:

توصلت هذه الدراسة إلى نتائج كثيرة:

١. إلى أنّ هذه الوصايا على قصرها، قد اشتملت على الأصول العامة لسعادة الإنسان، ففيها، أساس العقيدة السليمة في عدم الإشراك، وبناء الأسرة الفاضلة على أساس البر بالوالدين، والرحمة بالأولاد، وحفظ المجتمع من الفساد عن طريق تحريمها لانتهاك الأنفس والأموال والأعراض.
٢. الدراسة التحليلية والموضوعية لهذه الوصايا العشر تظهر لنا بوضوح مدى عظمة هذا الكتاب وسعة معانيه.
٣. من البلاغة القرآنية أنه ربط كل وصية منها في آيتها بالأسلوب الذي يدل على وجه الخير فيها، فحينما كان الضرر مترتباً على الفعل، كالشرك بالله، وقتل النفس والأولاد وقرابان مال اليتيم ذكر المحرم مقترباً بأداة النهي والتحذير منه. وحينما كان منط الفاعل في عمل الخير، ذكر المحرم بذكر مقابله، كالإحسان إلى الوالدين وإيفاء الكيل والميزان والعدل في الأقوال والوفاء بالعهود.
٤. تبين هذه الوصايا لمن يتدبرها لم كانت هذه الآيات محكمات ولا تقبل النسخ.

التوصيات:

من خلال النتائج السابقة يوصي الباحث:
أن يحظى موضوع الهدايا القرآنية بمزيد من العناية والاهتمام من الباحثين، للكشف عن كنوز وهدايا القرآن البالغة، وتعليمها للناس.

والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

- (١) أحكام القرآن، القاضي أبو بكر بن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٦م
- (٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، للقاضي أبي السعود العمادي، دار إحياء التراث، بيروت
- (٣) الأساس في التفسير، سعيد حوى، دار السلام، القاهرة، ١٤٢٤هـ.
- (٤) أطيب النشر في تفسير آيات الوصايا العشر، د. مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.
- (٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، القاضي عبدالله بن عمر المعروف بالبيضاوي، دار الفكر.
- (٦) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١٩٩٥م
- (٧) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢
- (٨) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين محمد بن يعقوب المعروف بالفيروز أبادي، لجنة إحياء التراث، القاهرة، ١٩٧٧م.
- (٩) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية ١٩٨٤م
- (١٠) التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن احمد بن جزى الكلبي، دار الفكر، بدون تاريخ طبع.
- (١١) تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- (١٢) تفسير القرآن العظيم، الإمام الحافظ ابن أبي حاتم، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٩٩٩م.
- (١٣) تفسير القرآن العظيم، الحافظ أبي الفداء بن إسماعيل المعروف بابن كثير، دار العرفان، ط ١، ١٩٩٦م
- (١٤) تفسير القرآن الكريم الأجزاء العشرة الأولى ص ٣٩٦، للشيخ محمود شلتوت، طبعة دار الشروق.
- (١٥) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، فخر الدين محمد بن عمر الرازين دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م
- (١٦) جامع البيان عن تأويل أي القرآن، محمد بن جرير الطبري، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- (١٧) الجامع المسند الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢م.
- (١٨) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، دار الكتب المصرية، ط ٢، ١٩٦٤.
- (١٩) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٨٣م.

- (٢٠) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ
- (٢١) دلائل النبوة، أبو نعيم الأصفهاني، دار النفائس، بيروت، ١٩٨٦م
- (٢٢) روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، مُجَدِّد علي الصابوني، مكتبة الغزالي، دمشق ١٩٧٧م
- (٢٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين محمود الألوسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٥م.
- (٢٤) زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٢م.
- (٢٥) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق شعيب الأرناؤوط، الرسالة، ط١، ٢٠٠٩م.
- (٢٦) سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م
- (٢٧) السنن الكبرى، النسائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- (٢٨) ضعيف الجامع الصغير وزيادته، مُجَدِّد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.
- (٢٩) الطرق الحكمية، لابن قيم الجوزية، مكتبة دار البيان، بدون تاريخ.
- (٣٠) عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٦م.
- (٣١) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية، لمحمد بن علي الشوكاني، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٤م.
- (٣٢) الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين، سليمان العجيلي المشهور بالجمل، مطبعة البابي الحلبي، مصر.
- (٣٣) قطف الأزهار وكشف الأسرار، جلال الدين السيوطي، تحقيق: أحمد الحمادي، ط١، ١٩٩٤م.
- (٣٤) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة، بيروت، ط١، ٢٠٠٢م.
- (٣٥) لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلي بن مُجَدِّد المعروف بالخازن، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٥م
- (٣٦) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ١٩٥٥م
- (٣٧) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، القاضي عبد الحق بن عطية، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠١م.

- (٣٨) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبدالله بن احمد بن محمود النسفي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م
- (٣٩) المستدرك على الصحيحين، أبو عبدالله الحاكم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.
- (٤٠) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٩٩٥م
- (٤١) المسند الصحيح المختصر، مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث، بيروت
- (٤٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م
- (٤٣) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج ج٢، ص٣٠٥، عالم الكتب بيروت، ط١، ١٩٨٨م
- (٤٤) المعجم الأوسط، الحافظ أبي القاسم سليمان بن احمد لطبراني، دار الفكر، ط١، ١٩٩٩م.
- (٤٥) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية، دار عمران، ط٣.
- (٤٦) معجم مفردات معاني ألفاظ القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م
- (٤٧) المقتطف من عيون التفاسير، مصطفى الخيري المنصوري، تحقيق محمد علي الصابوني، دار السلام، ط١، ١٩٩٦م
- (٤٨) الموافقات إبراهيم بن موسى الشهير بالشاطبي، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
- (٤٩) موسوعة الحديث (الكتب الستة: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وجامع الترمذي، وسنن أبي داود، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه)، دار السلام، الرياض، ط١، ١٩٩٩م.
- (٥٠) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م.
- (٥١) النكت والعيون (تفسير الماوردي) أبي الحسن بن علي بن حبيب الماوردي، ط١، ١٩٩٢م.
- (٥٢) الوسيط في تفسير القرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، دار النهضة، مصر، ط١، ١٩٩٧م.
- (٥٣) الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن الواحدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
- (٥٤) الوصايا العشر كما جاءت في سورة الأنعام، د. محمد بن أحمد الصالح، مجلة البحوث الإسلامية، ذو القعدة - صفر، ١٤١٥هـ.

المحتويات

- المقدمة ١
- التمهيد: تعريفات عامة بآيات الوصايا العشر ٢

المبحث الأول: هدايات الآية الأولى، وصلتها بسعادة الإنسان	٥
المبحث الثاني: هدايات الآية الثانية، وصلتها بسعادة الإنسان	١٦
المبحث الثالث: هدايات الآية الثالثة، وصلتها بسعادة الإنسان	٢٣
الخاتمة	٢٨
النتائج:	٢٨
التوصيات:	٢٨
المصادر والمراجع	٢٩
المحتويات	٣١